

صحيح مسلم

186 - (2063) وحدثني محمد بن رافع حدثنا إسحاق بن عيسى أخبرنا مالك عن سهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

أخرى ثم حلابها فشرب فحلبت بشاة A رسول له فأمر كافر وهو ضيف ضافه A رسول أن Y فشربه ثم أخرى فشربه حتى شرب حلاب سبع شياه ثم أنه أصبح فأسلم فأمر له رسول A بشاة فشرب حلابها ثم أمر بأخرى فلم يستتمها فقال رسول A (المؤمن يشرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء) .

[ش (حلابها) الحلاب الإناء الذي يحلب فيه اللبن]